

حجة القراءات

إن الحكم إلا ۖ يقص الحق وهو خير الفاصلين 57 .

قرأ نافع وابن كثير وعاصم إن الحكم إلا ۖ يقص الحق بضم القاف والصاد المعنى إن جميع ما أنبأ به أو أمر به فهو من أقاصيص الحق واحتج ابن عباس على هذه القراءة بقوله نحن نقص عليك وقال إن هذا القرآن يقص على بني إسرائيل و ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وأخرى قال مجاهد لو كان يقضي لكنت يقضي بالحق والعرب تقول قضيت بالحق قال ۖ جل وعز ۖ يقضي بالحق بإثبات الياء والباء مع القضاء .

وقرأ الباقر يقضي الحق بالصاد وسكون القاف من قضى يقضي إذا حكم وفصل وحجتهم قوله وهو خير الفاصلين والفصل يكون في القضاء لا في القصص وكان أبو عمرو يعتبر بهذه وقال إنما الفصل في القضاء لا في القصص وكان الكسائي يعتبرها بقراءة ابن مسعود قال وفي قراءته يقضي بالحق .

توفته رسلنا وهم لا يفرطون 61 .

قرأ حمزة توفه رسلنا بالياء وقرأ الباقر بالتاء الوجهان جميعا جائزان لأن الجماعة يلحقها اسم التأنيث لأن معناها معنى جماعة ويجوز أ يعبر عنها بلفظ التذكير كما يقال جمع الرسل والتأنيث